

برنامج التأصيل الفقهي 581 د. عامر بهجت كتاب الجهاد

عامر بهجت

نأتي الى كتاب الجهاد. الجهاد ايها الاخوة الكرام من العبادات العظيمة. وهو افضل ما يتطوع به. ولهذا فيه خلاف عند اهل العلم. ما هو افضل قوافل طبعا الفرائض افضل من النوافل لكن النوافل ما افضل خلاف الحنابلة اعتمدوا ان افضل ما يتطوع به هو ايش؟ هو الجهاد في الجهاد فيه - 00:00:00

المسألة الاولى حكم الجهاد. الجهاد تارة يكون فرض كفاية وتارة يكون فرض عين. متى يكون فرض كفاية؟ الاصل. الله يجزاك خير الاصل في الجهاد انه فرض كفاية. اذا قام به من يكفي سقط عن الباقي. وهذا هو ضابط فرض الكفاية. ما هو فرض الكفاية؟ اذا -

00:00:20

قام به من يكفي سقط عن الباقي. وقد ذكر العلماء بماذا يقال ان الجهاد قد سقط عن الباقي؟ كحمامة ثغور مسلمين وذكروا اشياء. ثم قال رحمة الله تعالى في بيان شروط وجوبه. الان متى يكون واجب على الاعيان يتعمين - 00:00:40

قال رحمة الله تعالى ويتعين على من حضر الصف هذه الحالة الاولى. انسان حضر الصف قال والله افضل ما يتطوع به الجهاد صح؟ راح يتطوع بالجهاد الشرعي مع امام المسلمين تحت راية شرعية وبالظوابط والامور كلها تمام. فراح يتطوع ها بالجهاد لما شاف -

00:01:00

دماء تسيل موضوع والله كبير. قال له استاذنكم انا اقول افضل ما يتطوع به طلب العلم. نقول لا يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الى الدبر. فاذا حضر الصف تعين عليه حتى تطبع الحرب او زارها. الثاني اذا حضر العدو بلده - 00:01:20

يعني جاء العدو ونزل بلد من بلدان المسلمين فيجب على اهل ذلك البلد ان لا يدعوا بلدتهم للعدو بل يدفعوه طيب ما شروط وجوبه؟ قال شروط وجوبه ما يأتي. واحد ان يكون ذكرا. قال ولا يجب الا على ذكر. اذا المرأة غير مخاطبة - 00:01:40

جهاد. اثنين حر في العبد غير مخاطب بوجوبه. الثالث البالغ فلا يجب على الصبي. الرابع المجنون فلا يجب على اه رابعا العاقل فلا يجب على المجنون الخامس المستطيع فلا يجب على العاجز. قال الله عز وجل ليس على الاعمى حرج ولا على المريض حرج -

00:02:00

ولعل اعرج حرج ولا على المريض حرج. طيب اذا هذه شروط الذكرية والحرية والبلوغ والعقل وايش؟ والاستطاعة ثم انتقل المصنف رحمة الله تعالى الى مسألة ان الجهاد افضل التطوع وقد قدمناها وذكرناها قال والجهاد افضل التطوع. وهذا هو المذهب -

00:02:20

عند الحنابلة رحمهم الله ان افضل ما يتطوع به هو ايش؟ الجهاد. ايش الدليل؟ قال لقول ابي هريرة رضي الله عنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم. اي الاعمال افضل؟ او اي الاعمال خير؟ قال ايمان بالله ورسوله. قال ثم اي شيء؟ قال الجهاد - 00:02:40

في سبيل الله ثم حج مبرور. وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس افضل؟ قال رجل عاهدوا في سبيل الله بما له ونفسه. اذا هذا دليل على تفضيل الجهاد عن غيره من النوافل. طيب الجهاد افضل النوافل. هل الجهاد ايضا - 00:03:00

يتناقض معه. قال الغزو البحر افضل من غزو ايش؟ البر لأن المخاطرة فيه اكبر مسألة الغزو هل يشترط الغزو ما نغزو ما الا اذا كان الامام هذا مثل الخلفاء الراشدين او من العدول - 00:03:20

الصالحين؟ قال لك لا يغزى مع كل امام. بر كان او فاجر. قال ويغزى مع كل بر وفاجر. طيب بمن يبدأ الامام في القتال؟ من الكفار اللي

يبدأ بهم؟ قال ليقاتل كل قوم من يليهم من العدو يبدأ باليه؟ من يليهم ممن - 00:03:40
وهم من الاعداء. مسألة الرباط ما هو الرباط؟ الرباط هو ملازمة التغور لحماية ثغور المسلمين. التغور اللي هي الحدود. مناطق الحدود
بين المسلمين كفار يكون فيها خطورة وفيها خوف. الملازمة التغور والحراسة فيه له فضل عظيم. وتمامه اربعون يوم - 00:04:00
وليس معنى تمامه اكثره لا يعني تمام من اراد ان يحصله يعني تستطيع ان تسميه وادنى الكمال يشبه تعبير العلماء بادنى الكمال
فتمام الرباط اربعون يوما واقله ساعة. روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما
سواء. وقال رباط يوم - 00:04:20
في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا في سبيل الله جرى له اجره الى يوم القيمة ووقي الفتان. او والفتان.
طيب الجهاد له شروط من جهة الاذن. الشخص في الجهاد هل - 00:04:40
يستأذن والديه ولا لا؟ قال المصنف ولا يجاهد من احد ابويه مسلم الا باذنه الا ان يتبعين عليه. نحن قلنا ان الجهاد تارة يكون فرض
مثل اللي قلنا ايش؟ اذا حضر الصف او نزل العدو بيده. فهنا الجهاد متبعين عليه. فهل آآ يلزمـه - 00:05:00
اما اذا لم يكن الجهاد متبعينا عليه وكان له اب مسلم او ام مسلمة او كلها مسلم لا يجوز ان يجاهد الا باذن المسلمين. واضح؟
قال ولا يجاهد من احد ابويه مسلم الا باذنه الا ان يتبعين عليه. المسألة التي بعدها في الدخول - 00:05:20
بالنساء الى دار الحرب. هل الانسان يعني اذا كان فيه جهاد واخذ يأخذ بناته وزوجاته معه؟ قال ولا يدخل ولا يدخلن من النساء ارض
الحرب. المرأة ما تذهب الى بلد الحرب دار الحرب. الا امرأة طاعنة في السن لتقاتل؟ لا مو للقتال - 00:05:40
المرأة ما عليها القتال انما ليش؟ لسقي الماء ومعالجة الجرحى ونحو ذلك لأن هذا الموطن موطن الرجال يعني يحتاج اليهم في القتال
خلال فالمرأة مثل هذي المرأة طاعنة في السن لا يخشى منها الفتنة يحتاج اليها في مثل هذه الامور سقي الماء ومعالجة الجرحى - 00:06:00
المسألة التي بعدها وهي المسألة العاشرة الاستعانة بالكافار والمشركين في الجهاد ما حكمه؟ قال المصنف لا يستعن بمشرك الا عند
حاجتي اليه. اذا المسألة الى قسمين. القسمين الاول عدم الوجود حاجة داعية للاستعانة. ما الحكم؟ لا يجوز. طبعا هنا عبر المصنف
قال ولا يستعن - 00:06:20
طبعا التصريح بالحكم واضح. بعض المتون تكثر من اطلاق الحكم دون او او يعني ذكر الفعل دون تصريح بالحكم قوله ولا يستعن
يتحمل الكراهة وايش؟ والتحريم. واضح؟ لكن المراد هنا التحرير. فان وجدت الحاجة الحاجة الى ذلك - 00:06:40
تجازب. قال وهي المسألة الحادية عشرة اذن الامام. امام المسلمين. اذنه معتبر في الجهاد وكذلك الامير. الامير الغزو اذنه معتبر في
الجهاد. ولهذا قال المصنف ولا يجوز الجهاد الا باذن الامير. خرموا للجهاد مع امير. امير الغزو هذا لا - 00:07:00
واحد يطلع من المعسكر ولا مخيم يروح يعمل له ايش؟ مشكلة مع الكفار ولا يقتل في الكفار بدون اذن. لا يجوز ذلك الا في مسألة
وهي ايش؟ مسألة استثنى المؤلف استثنائيين الاستثناء الاول ان يفجأهم عدو يخافون كلبه. واحد خرج بقضاء حاجة ولا شيء الا هجم
عليه الكفار وبيفتلون - 00:07:20
يقول لهم اصبروا شوي بروح استأذن الامير ونجي. هكذا يقتلونه على طول. فيقول يدفعهم. قال الا ان يفجأهم عدو يخافون يعني
يخافون بطشه فانهم يدفعون. لا يمكن الاستثناء. الصورة الثانية او تعرض فرصة يخافون فوتها. واحد خرج لقضاء الحاجة - 00:07:40
فوجد رأس من رؤوس الكفار خارج بدون سلاح ايش؟ يتنمشى. ولا يقتلي حاجته؟ هذي فرصة اذا رجع يستأذن من الامير فاتت على
هذه الفرصة العظيمة على المسلمين. واضح؟ فجوزوا فيها في مثل هذه الحالة - 00:08:00
قتال بغير اذن الامير لأن الاذن هنا ثابت عرفا. يعني عرفا انه ايش؟ مثل هذه مأذون فيها عرفا اه المسألة الثانية عشرة في هذا الباب
اذا دخلوا ارض الحرب لم يجز لاحد ان يخرج من العسكرية لتعذر او - 00:08:20
احتطاب او غيره الا باذن الامير. ايضا هذه المسألة تتصل باذن الامام. لا يجوز لاحد ان يخرج من العسكرية بروح يجيـب عـلـف يـجيـب

يجيب حطب الا باذن الامام فكل هذه الامر لا بد فيها من الاذن. المسألة التي بعدها من اخذ من دار الحرب ما له قيمة. لم يجز له -

00:08:40

ان يختص به الا الطعام والعلف فله ان يأخذ منه ما يحتاج اليه فان باعه رد ثمنه في المغنم وان فضل معه منه آآ شيء بعد رجوعه الى بلده لزمه رده الا ان يكون يسيرا فله اكله وهدية. نقول الاشياء التي تؤخذ في دار الحرب. اما اشياء -

00:09:00

لا قيمة لها مثل واحد حصل له منديل طايج في الارض ما له قيمة ما يباع ولا يمكن له خمسة هلات صح ولا لا؟ فاخذ المنديل هذا واستخدمه فيه فهذا ما فيه اشكال. الصورة الثانية الاشياء التي لها قيمة. هذه اذا اخذت تكون فين؟ في الغنيمة تقسم -

00:09:20

الغانمين ما ما يختص بها قال لم يجوز له ان يختص بهم اذا اخذ شيء يحشه وبين؟ في الغنيمة لا يختص به الا الطعام والعلف يعني وهو ماشي حصل له رغيف خبز حصل له فاكهة حصل له شيء فاكل منها. يأكل منها ولا يعرفها؟ الدابة -

00:09:40

اجد الاستخدام الشخصي ما يشيل معاهم كميات. واضح؟ قال الا الطعام والعرف. فله ان يأخذ منه ما يحتاج اليه. ها؟ قدر الحاجة الشخصية. فان باعه معناها انك ما احتجته. اذا باعه انه ما احتجه. فان باعه وش يسو في الثمن؟ يرد -

00:10:00

الغنى واضح؟ اذا اخذ معاهم علف واحد معاهم فواكه واشياء وخرز وروات وزادت عن حاجته رجع بها الى البلد الزائد عن الحاجة هذا له ولا ليس له؟ ليس له انما يرده الى المغنم ولهاذا قال لزمه رده الا ان يكون يسيرا -

00:10:20

اذا شيء والله بقي معه تمرة ولا تمرتين فمثل هذا شيء يسير مختلف له ان يأكله وله ان يعطيه هدية للشر ثم انتقل المصنف الى الكلام عن بعض صور القتال مع الكفار ما يجوز منها وما الذي لا يجوز. المسألة الاولى قال -

00:10:40

ويجوز تبييت الكفار. هذه المسألة الاولى من المسائل من صور القتال الجائز. ما معنى تبييت الكفار؟ يعني يدخلون هجمة عليهم في الليل وهم غارون ما هم دارين عن شيء يباغتون بالقتال. طبعا شرط ذلك ان يكونوا قد دعوهم الى الاسلام او قد بلغتهم الدعوة -

00:11:00

واضح هذه الصورة الاولى. الصورة الثانية رميهم بالمنجنيق. فيرمون عليهم المنجنيق. ايش الاشكال في المنجنيق؟ لماذا نص على جوازه؟ لانه قد يتوجه انه القتال قتال المسلمين للكفار لا يجوز فيه قتل النساء ولا قتل الصبيان وسيأتي. تمام؟ طيب المنجني -

00:11:20

اذا رغبوا بالمنجنيق يمكن ينزل على امرأة ما تدري. واضح؟ لكن ليس على سبيل القصد. وانما على سبيل ايش واضح؟ قال يجوز رميهم بالمنجنيق. ويجوز قتالهم قبل دعائهم. يعني قبل دعوتهم الى الاسلام اذا كانوا -

00:11:40

قد بلغتهم دعوة الاسلام. ليش؟ قال لان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون. وانعاتهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبأ ذراريهم. ثم انتقل الى من لا يجوز قتلها. القتال ايها الاخوة الكرام -

00:12:00

والجهاد في الشريعة له ادب وله اخلاق ليست القضية القتل او سفك الدماء هكذا باي طريقة لا اول من لا يجوز قتلهم الصبي. قال ولا يقتل منهم صبي هذا واحد. اثنين ولا مجنون. ثلاثة ولا امرأة اربعة ولا -

00:12:20

خمسة ولا شيخ ثاني شيخ كبير في السن ما يشارك في القتال ولا يستطيع يقاتل. ستة ولا زمن مقدر مشلول ما يقدر يشارك في الجهاد ولا اعمى سبعة بشرطين ان لا يكون لهم رأي وليسوا من المقاتلين. كيف لا يكون لهرأي -

00:12:40

مثلا شيخ كبير ثان لا يقدر يشيل السلاح ولا ينزل لارض المعركة لكن هو اللي يرسم لهم تحطيم المعركة ويووجههم ويعطيهم التوجيهات والارشادات الشيخ الفاني يجوز قتلها ولا لا؟ يجوز قتلها. واضح؟ هذا معنى لا رأي له. او امرأة الشرط الثاني قال الثالثة اما ان يقاتل -

00:13:00

هذه المرأة تمام؟ نازلة بالرشاش في ارض المعركة وتقتل في المسلمين. نقول امرأة اتركتوها نقول لا هنا سقط ايش تحريم القتل. واضح يا شيخ؟ هذا معنى المسألة. المسألة التي بعدها في هذا الباب مسألة التعامل -

00:13:20

مع الاسرى اذا اسر الكفار اسرى. اذا اسرى المسلمين اسرى من الكفار. فما الذي يجوز في التعامل معهم قال المصنف يخير الامام

في اسرى الرجال طبعا عندنا الاسرى ممكн من رجال وممكн من النساء الرجال يخier بين القتل - [00:13:40](#)
والفداء والمن. يعني ايش القتل؟ معروف القتل معروف يقتل. الاسترقاء يصير عبد ويدخل فين ؟ في الغنيمة العبد مال يدخل في
الثالث الفداء يقول له تعال يا ايها الاسير تبغى نطلق سراحك ادفع عشرة ملايين ريال ادفع كذا فدية - [00:14:00](#)

هذا الثالث. الرابع المن. يقول روح بيتك بدون ما تدفع شيء. اذهبوا فانتم الطلقاء. خلاص؟ طيب بالامام وش يختار؟ اذا كان الامام
شديد يبغى ينتقم يختار القتل. واذا كان يحب الفلوس يختار الفداء. هكذا؟ لا. قال - [00:14:20](#)

قائف ولا يختار الا الاصلاح لمن؟ للمسلمين. وهذى قاعدة دائمًا تصرف الامام لما نقول الامام يخier بين كذا وكذا. على طول تعرف ان
التخيير تغيير مصلحة لأن التخيير نوعان. تخيير مصلحة يجب فيه اختيار الاصلاح. وتخيير تشه ورغبة يختار الانسان ما -
[00:14:40](#)

تحبه نفسه وما تهواه. يعني مثلا في الحج قال الله عز وجل فدية من صيام او صدقة او نسك. واحد يقول الاصلاح الفقراء الطعام.
لكنه بخيل. ما يبغى يطعم. يبغى يصوم. يأثم بذلك؟ لا ما يأثم - [00:15:00](#)

لا يأثم لأن الشرع خيره فله ان يختار. لأن هذا التخيير راجع اليه. اما التخيير الذي يرجع الى غيره كتخيير الامام في الرعية تقرير
ولي اليتيم في مال اليتيم فهذا يجب فيه اختيار الاصلاح. يقول في نظم القواعد واختيار من خير ما اشتراه وباجتهاد - [00:15:20](#)
لمن عداهم اذا كان يختار لغيره لمن فانه يختار الاصلاح يجتهد في الاصلاح. المسألة التي بعدها اذا استرقهم او فاداهم بمن؟ وبين
يروحون؟ اذا الفلوس هذى اللي تجي وين تروح في الغنيمة؟ اذا استرقهم يكونون في الغنيمة - [00:15:40](#)

ولا يفرق في السبي بين ذوي حرم بذوي حرم محروم. والصواب رحم محروم. يعني الاقرب محروم. يعني لا يفرق بين اثنين
بيههما قرابة محرمية. واضح؟ فنيجي مثلا نقول هذا - [00:16:00](#)

الام ياخذها فلان. وبنتها الصغيرة الرضيعة تروح لفلان. لا يفرقوا بينهما الا ان يكونوا بالغين وعشان كذا قلنا طفلة رضيعة ما يفرق. اما
اذا كانوا بالغين ما في مشكلة هذى ام - [00:16:20](#)

كبيرة والبنت كبيرة فهل يجب الا يفرق بينهما؟ الجواب لا. قال الا ان يكونوا بالغين. ومن اشتري منهم على انهم ورحم. فبان خلافه. رد
الفضل الذي فيه ها بالتفريق الان من اشتري منهم على انهم ذو - [00:16:40](#)

فبان خلافه. هذا رجل اشتري جاريتين. خلاص؟ قالوا هذه ام وهذه ايش؟ بنتها ثم تبين بعد ذلك انه لها بنتها ولا شيء. خلاص؟ فما
الحكم؟ قال المصنف الفضل الذي فيه بالتفريق. ايش معنى هذى؟ يبغى لها مراجعة الشرح. اه معكم الشرح ياشيخ. اقرأ لنا وش قال
الشيخ - [00:17:10](#)

ان يجب عليه ان يدفع زيادة السعر. ايه انا هو هذا اللي في بالي انا دفع زيادة. وليس ردا من قبل يعني الان من اللي بيدفع؟ المشتري
نفسه وليس رد استرد يسترد شيء المشتري الان اذا اشتري هذه ام وبنتها - [00:17:40](#)

اذا بيع لو كنا هذه ام وهذه ليست بنتها. كم تسوى؟ كم تسوى يمكن هذى مليون وهذى مثلا نصف مليون صح ولا لا؟
لكن لو كانت بنتها قال كلهم مع بعض يمكن يجون مليون ومتين الف مثلا ليش مليون؟ لانه ما تستطيع تفرق - [00:18:00](#)

بيههم اما لو كان ما في محارمين تستطيف يكون السعر اعلى فإذا تبين خلاف ذلك نقول له ادفع ايش؟ الفرق خلاص مثل ادفع ثلاثة
مئة الف مثلا واضح؟ هذا ما يتعلق بهذه المسألة. طيب هناك مسائل تتعلق بالتبرع آآ - [00:18:20](#)

الذى يدفع لاجل الجهاد. شخص قال انا راوح للجهاد واعطي شيئا يستعين به في غزوه. وجihad شرعى بالظابط الشرعى وكل الامور
خلاص اعطي شيئا يستعين به في غزوه. فقالوا له خذ هذى مئة الف. كم تتوقع التكاليف؟ قال يمكن منه - [00:18:40](#)

اخذ مئة الف يستعين بهم في الغزو ورجع الى البلد ها وما استخدم منها الا كم؟ ثمانين الف ثمانين الف عشرين الف الباقيه ياخذها ولا
لا؟ قال لك فيه تفصيل. قال فإذا رجع فله ما فضل الا ان يكون لم يعطى لغزو - [00:19:00](#)

ها بعينها. نقول هذى الفلوس اعطيوك قالوا هذى للجهاد. مو اللي غزو بعينها. خلاص؟ هذى لاجل الجهاد في سبيل الله. مو يا
فلان خذ هذا لك عشان هذى ايش؟ الغزو. خلصت الغزو. وين يروح؟ ياخذها. ماشي؟ لكن اعطيوه قال هذى الفلوس للغزو - [00:19:20](#)

والجهاد خلص الغزوة حقته ورجع باقي عشرين الف يضعها في الغزو قال فيرد الفضل الباقي هذى عشرين الف يردها غزاة في سبيل الله. وان حمل على فرس في سبيل الله قالوا خذ هذى الخيل لك. روح جاحد عليها - 00:19:40

فأخذها وجاهد عليها يرجع يرجعها لصاحبها ولا يأخذها يأخذها لانه قالوا هذى فرس لك. قال وان حمل على فرص في سبيل الله فهى له اذا رجع الا ان يجعل حبيسا يعني ايش؟ وقف اذا قالوا هذا الخيل وقف للجهاد وخذها يا فلان استخدمها يرجع يتملكها لا لانها 00:20:00 -

وقف هذا ما يتعلق بهذه المسألة وفي مسألة بعدها ايضا اخرى وهي ما اخذ من اهل الحرب من اموال المسلمين رد اليهم اذا علم صاحبه قبل قسمه وان قسم قبل علمه فله اخذه بثمنه الذي حسب به على اخذه. وان اخذه منهم احد - 00:20:20

بثمن فلصاحبه اخذه بثمنه وان اخذه بغير شيء رده. ايش معنى هذه المسألة؟ هؤلاء هل الحرب الكفار اخذوا من اموال المسلمين؟ اخذوا مثل الحرب اخذوا سيارة زيد. خلاص؟ بعدين صار قتال بين المسلمين كفار وجاؤوا - 00:20:40

ورجعت ايش السيارة هذى حقت زيد وحطوها في الغنائم اخذوها من الكفار وحطوها وين؟ في الغنائم. طيب وقبل ان تقسم نعم علم صاحبه جاء زيد قال هذى سيارتى يا جماعة لا تقسمون ريم اعطوني - 00:21:00
يرد ترد اليه سيارتة ولا لا؟ نقول خذ سيارتک. اما اذا قسم وقسم قسمنا الغنيمة وزعننا هذا وجات سيارة زد راحت عند سعيد جا زيد شاف السيارة فاما فاما لزيد - 00:21:20

نقول زيد لا مو له الثمن شوف لا هو نقول حقك السيارة سيارتک بس ايش؟ هذى الرجال المسكين اللي جاحد عليه من الغنيمة ان السيارة هذى نصيبه ثلاثة الف. نقول ادفع له ثلاثة الف وخذ السيارة. واضح؟ طيب. وان اخذه منهم - 00:21:40
الرعية بثمن. هذا واحد راح يتاجر في بلاد الكفار هذولى واشتري منهم هذه السيارة حقت زيد اللي هم ماذينها من زيد. في الحرب. اخذها رجال واشتراها وجاي بلد المسلمين فلما وصل الى البلد صاحبها زيد قال هذى سيارتى قال انا اشتريتها هذا فواتير اشتريتها بالشراء الشرعي - 00:22:00

شرایکم؟ الشراء صحيح ولا باطل؟ صحيح لاننا نعرف كل هذى المسألة تراها مبنية على اصل وهو ان ما اخذه والكافر من المسلمين عن طريق الحرب والمغالبة انه يدخل في ملك هؤلاء الكفار. واضح؟ لو اعتبرنا ملكهم غير صحيح - 00:22:20
قلنا ايش؟ كنا نقول له هذى المسائل لا ثبت فيها ثمنا نقول استردها صاحبها لا انما اذا اخذوه عن طريق الحرب والمغاربة يتملكونها. طيب اشتراها شخص وجاء بها نقول للشخص هذا الذي اشتراها لصاحب السيارة زيد ان يأخذها بالثمن. له ان يأخذها - 00:22:40
بالثمن اما اذا اخذها هذا الرجل من الكفار بغير شيء فانه يردها الى صاحبها. نعم المسألة التي بعدها في هذا الباب شراء اسير من العدو. هذا رجل مسلم اسره الكفار - 00:23:00

فاراد احد المسلمين ان يخلصه. كيف يخلصه؟ راح رجال يتاجر وشاف صاحبه المسلم في بلاد الكفار عبد مسترق ومعرض للبيع.
فقال انا ساشترىه لاخلصه من الكفار. قالوا من اشتري اسيرا من العدو فعلى الاسير - 00:23:20
اشترى واشتري بمئة الف الاسئلة هذا رجعه لبلد المسلمين ويقول عليك ان تؤدي هذا الامر لمن؟ للشخص هذا جزاه الله خير اللي خلصك من الرق عليك ان تؤدي له ذلك الثمن. واضح يا مشايخ؟ اي نعم. الا اذا تنازل الشخص جزاه الله خير فالحمد لله رب العالمين - 00:23:40

الله اكبر ياشيخ يحتاج الى مراجعة ما ادرى المسألة هذى قد يقال الله اعلم ما ادرى اقول يحتاج مراجعة الله اعلم قول ياشيخ الله اعلم انا احتاج اراجع ما ادرى طيب - 00:24:00

سؤال يقول ما الاصل في حكم الجهاد؟ فرض عين ولا فرض كفاية؟ الاصل انه فرض كفاية. ايهما افضل غزو البر او غزو البحر غزو البحر. كم تمام الرباط؟ اربعون يوما. متى يجوز للجهاد؟ متى - 00:24:50
يجوز الجهاد بغير اذن الوالدين؟ ها؟ اذا كان كافرين ولا اذا تعين الجهاد ولا جميع من سبق؟ جميع ما حكم رمي الكفار المحاربين بالمنجنيق؟ جائز احسنت. من ممن يحرم قتلهم؟ المرأة - 00:25:10

المقاتلة في صفوف الكفار الشيخ الكبير الذي يستعان برأيه في الحرب الصبي المميز من سبق اية الصبي المميز طيب والمرأة هذى ايش ؟ اي نعم المرأة هذى مقاتلة. نحن قلنا المرأة المقاتلة ما يجوز قتلها - 00:25:30

التعامل مع اسرى الرجال. الف يجب قتالهم. باء الفداء. فان تعذر فالاسترقة فان تعذر في القتل. جيم يختار الامام الاصلح من القتل والفاء دال يختار الامام الاصلح من القتل او الاستقاء او - 00:25:50

داء والمن. الجواب الصحيح دال. من حمل على فرس غير حبيس في سبيل الله. فلمن تكون اذا تكون للفاز عليها. الاسئلة المقالية الشاملة. نعم ما حكم الجهاد؟ فرض كفاية. ما شروط وجوب متى يتبعين الجهاد؟ طيب هو فرض كفاية في حال وفرض عين في حال الاصل انه - 00:26:10

مو فرض كفاية وفرض عين اذا حضر الصف او نزل العدو البلد. ما شروط وجوب الجهاد؟ ان يكون الشخص حرا مسلما بالغا عاقلا ذكرها. نعم. مستطيع انا احسد. ما افضل ما - 00:26:40

التطوع به الجهاد. ايهما افضل غزو البر ام غزو البحر؟ غزو البحر. هل يغزى مع الفاجر؟ الجواب نعم هل يبدأ بقتل الاعداء القريبين ام البعيدين؟ القريبين. كم تمام الرباط؟ اربعون يوما. ما حكم الجهاد بدون - 00:27:00 والوالدين. نقول لا من كان له ابوان مسلما او احداهما مسلم لا يجاهد. تطوعا الا باذنها احستتم. هل يدخل بالنساء دار الحرب؟ لا. وما هو الاستثناء؟ المرأة الكبيرة في السن الطعنة في السن لاجل. استقامة - 00:27:20

سقي الماء والمداواة للجرحى هل يستعن بمسرك في الجهاد؟ لا يستعن الا لحاج. ما حكم الجهاد بغير باذن الامير لا يجوز الا في مسألتين. اذا فاجئهم العدو خشيوها من بطشه وكلبه. الثاني - 00:27:40

اذا وجدت فرصة تفوته بالاستئذان. ما المسائل التي لا يشترط فيها الاذن في الغزو ذكرناها؟ ما الذي يجوز للانسان ان يأخذه لنفسه في دار الحرب وما الذي يرده الى الغنيمة؟ يجوز ان يأخذ الشيء الذي لا قيمة له او الطعام والعلف. وما الذي يرد - 00:28:00 اذا باع او زاد عن حاجته. ما حكم تبييت الكفار؟ يجوز ما حكم رمي الكفار بالمنجنيق ما حكم قتال الكفار قبل دعوتهم؟ جاز وهو محمول على من بلغتهم الدعوة. ما اصناف من لا يقتلون في الغزو - 00:28:20

المرأة والصبي الشيخ الفاني والراهب. الراهب هذا رجل معتزل الناس جالس في صومعته يصلی. ها على دينه يعني ايضا المجنون الزمن والشيخ الفاني والصبي اي نعم هذه الاصناف كيف يتعامل مع الاسرى؟ يخier فيهم الامام بين القتل. والاسترقاء والفاء - 00:28:40

هذا الرجال المرأة ما في قتل لان المرأة ايش ؟ لا تقتل ولها تكون اه رقيقة يعني يقولون في المرأة ونحوها يكونون ارقاء بمجرد ايش ؟ الاسر. طبعا هذه المسائل مسائل الجهاد. من مسائل التي في - 00:29:10

يعني خاصة في زماننا مع تعقيدات الاحوال وكذا لا يستطيع طالب العلم الا اذا كان عالما يبدأ ينزل لان مو كوننا درسنا كتاب الجهاد يطلع الواحد من الدرس يقول يلا بالنسبة المسألة الفلانية هذى تدخل في القتال كذا هذى جائزة وهذى لا تجوز لا الافتاء مقام - 00:29:30

ليس مثل مقام التدريس هناك فرق بين الفقيه المفتى والفقىء المدرس. المدرس يقرر القواعد جالسين احنا في مرتأتين امورنا طيبة نقرر والله الفقهاء كذا هذى المسألة فيها قولانا. اما الفقيه المفتى الذي ينزل على الواقع لا يكفيه ان يقرأ لو قرأ كتب الفقه - 00:29:50

لا يمكن ان ينزل على الواقع حتى يعرف هذه الواقعه يتصورها ويعرف ما فيها من ملابسات ويعرف مآل هذه الفتوى وتؤدي الى ايش ؟ وهكذا فنحن الان مقام نفتى ولا قاعدين ندرس مقام التدريس نعم متى يمتنع التفرير بين القرابة في السبي - 00:30:10 اذا كان ذا رحم محرم غير بالغين. اذا اشتري من عبيد المغنم اثنان او اكثر على انهم ذوو ارحام محرمة فبان بخلافه فما اثبت على المشتري دفع الزائد. من اعطيه شيئا يستعين به على غزوه فضل منه شيء يكون. له. وان حمل على فرس في سبيل الله - 00:30:30 الا ان طبعا هذا اذا كان في غزوه اذا لم يكن بغزوه آآ اذا كان لغزوه يعنيه اذا كان للغزو فانه يدفعها لغزوة اخرى. ان حمل على فرس

في سبيل الله فلمن تكون بعد الغزو؟ للغازي عليها الا ان تكون موقوفة فانها تبقى للغزو - 00:30:50
ما الحكم فيما اخذه للحرب من احوال اموال المسلمين؟ يتملكونه اذا حصل بحوزة المسلمين فله صور ان آآ يعلم قبل القسم فهو
لصاحبه. وان علم بعد قسم الغنيمة فهو احق به بايش؟ بزمنه. وكذلك اذا اشتري رجل منهم بثمن فان - 00:31:10
انه يحق لصاحب الاول ان يأخذه من اشتراه بايش؟ بنفس الثمن. الله اعلم لا ادري فهو لصاحبه. نعم. من اشتري اسيرا من العدو
فماذا عن الاسير؟ عليه ان يؤدي لهذا الشخص - 00:31:30
المال الذي دفعه - 00:31:50